

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٦١٥ لسنة ٢٠١٧

بتخويل مساعد مدير موقف السلام لسيارات أجرة الأقاليم بمحافظة القاهرة  
صفة مأمورى الضبط القضائى

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ;  
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور المعديل بالقانون  
رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، والقانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ;  
وعلى كتاب السيد المهندس محافظ القاهرة رقم (٧٨٣٥/٧/ص) المؤرخ ٢٠١٧/٥/٢٥ ;  
وعلى كتاب السيد سكرتير عام المحافظة رقم (٤٦٣/٨/٢٤) المؤرخ ٢٠١٧/٦/٢٨

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يُخول السيد / خالد محمد حسين - مساعد مدير موقف السلام لسيارات أجرة الأقاليم  
بصفته الوظيفية وفي دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة  
للحراائم التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور  
المعديل بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، والقانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،  
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ١١/٩/٢٠١٧

**وزير العدل**

**المستشار / محمد حسام عبد الرحيم**